الجواهر المضية في شرح الدرة البهية للشيخ عبد الحق الدهلوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله عز وجل والصلوة على خير خلقه من نطق بما قل ودل اي بلفظ قليل دال على المعاني الكثيرة وذلك
لان الاطناب ممل للطالب وغاية الايجاز مخل لفهم المطالب وهذا هو معنى الفصاحة واحسن
الامور كلها خيرها وترك التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم تعظيما دلالة اللفظ على اي معنى تمام ما وضع له اللفظ
بازائه تسمى مطابقة ماخوذة من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا وتماثلا سميت بها لان اللفظ يطابق
تمام المعنى الموضوع له فكانهما توافقا ودلالة اللفظ على جزء اي معنى لا ينفك اي لا ينفصل في تركيب المعنى
عنه اي عن ذلك اللفظ تعقلا واخلاقي وضع له حال من فاعل ينفك انما قيد بالتعقل ليشمل اللازم
مطلقا للملازمة الخارجية ليست بشرط فيه عدم الانفكاك هو الملازمة تضمن لان اللفظ يدل على
ما في ضمنه المعنى الموضوع له هذا اللفظ وخارج عنه اي مما وضع بازائه التزام كدلالة الانسان على
الحيوان الناطق واحدهما فقط او على صفة العلم والكتابة واللفظ الدال ان قصد بجزئه الدلالة
على جزء معناه فمركب كرامي الحجارة والا اي ان لم يكن كذلك فمفرد كالانسان فان ما
اللفظ المفرد كثير والمعنى واحد كالليث واسد وغضنفر وضرغام او بالعكس اي اللفظ المفرد واحد
والمعنى كثير او كلاهما كثير او متشاركة كثير وكلاهما واحد كالانسان مفرد فالاول مترادف والثاني
ان وضع لكل معنييه على السوية فاشتراك ويسمى ذلك اللفظ مشتركا كالعين او لا عليهما
فنقل كالصلوة فانه وضع اولا للدعاء ثم اشتهر في الاركان المخصوصة اعني نماز
الناقل اي لكان شارعا فشرعي او الخاص عرفا فالمنقول عرفي او غير ذلك ويشترط المناسبة
وما نقل بلا مناسبة يسمى مرتجلا كالاعلام ولو اعم عطف على قوله لكل اي وضع لمعنى احدهما اولا
في المعنى الاخر فحقيقة في الاول ومجاز في الثاني كالاسد للحيوان المفترس والرجل

الشجاع والثالث اي ما كان اللفظ والمعنى كلاهما كثيرا تباين بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي في لغة العرب فجالس الحجر بمعنى ما
كلاهما واحدا لكان المعنى شخصا معينا يمنع تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه فجزئي منسوب الى الجزء وهو
الكلي كزيد والا اي وان لم يكن المعنى شخصا معينا بل لا يمنع وقوع الشركة فيه فاذا تصوره فكلي منسوب الى
الكل كما هو الجزئي متواطئ اسم فاعل من التواطؤ وهو مهموز اللام بمعنى التوافق ان تساوت الافراد فيه كالانسان
فانه يصدق على زيد وعمرو وبكر على السوية بلا تفاوت ومشكك من التشكيك وهو على انواع بالاولية والاولوية
وغير ذلك ان لم تتساو كالوجود فانه في الواجب اقدم واتم منه في الممكن ايضا اعلم ان اللفظ المفرد
ان لم يستقل بمعناه فاداة عند المنطقيين وحرف عند النحاة نحو من والى وفي والا اي وان لم يكن كذلك بل كان مستقلا
بالمفهوم فمع دلالته على الزمان اي زمان كان من الازمنة الثلثة كلمة عند المنطقيين وفعل عند النحاة نحو ضرب و
يضرب وبدونه اي بدون الزمان اسم كزيد وقيل وما صدر المركب ان صح السكوت عليه فتام خبر ان كان محتملا للصدق والكذب
مع قطع النظر عن خصوصيات الطرفين نحو زيد قائم وانشاء ان لم يحتمل كذلك مثل اضرب ولا تضرب وناقص ان لم يصح السكوت
المخاطب عليه بل كان منتظرا لقيد تقييدي ان كان احد جزئيها قيدا للآخر نحو غلام زيد ورجل فاضل وغير تقييدي ان لم يكن كذلك
نحو في الملك وخمسة عشر والكلي ان كان تمام ماهية جزئياته فنوع كالانسان فانه تمام حقيقة لزيد وعمرو وبكر
او داخلا في الحقيقة دخول الجزء في الكل فتمام المشترك بينه وبين غيره من مشاركاته في ذلك الكلي فجنس كالحيوان فانه
ليس تمام الحقيقة للانسان بل جزء تمام المشترك بين حقيقة الغنم والبقر والفرس وغيرهم والا اي وان لم يكن تمام المشترك
بل يكون مخصوصا بحقيقة واحدة ففصل بمعنى الفاصل كالناطق بالنسبة الى الانسان او كان خارجا
عن الحقيقة مختصا بها فخاصة مثل الضاحك والكاتب والا اي وان لم يكن مختصا فعرض عام كالماشي

المعرف بالكسر ما يعرف الشيء ويميزه عن مشاركاته ان كان بالاجزاء فقط كالجنس والفصل فحد وهو
في اللغة المنع كانه يمنع دخول غير المعرف بالفتح فيه وخروج افراده منه تام ان كان بمجموعها اي مجموع
الاجزاء كتعريف الانسان بانه حيوان ناطق وناقص ان لم يكن بمجموع الاجزاء كتعريف الانسان بانه ناطق او

غير ما تعلق به الا اي وان لم يمكن بالاجزاء فقط الا بامور خارجة او بمجموع امور خارجة ويسمى بمعنى العلامة لانه يعلم المعرف
تام ان كان بالامر الخارج حال كونه منضما مع الجزء عاما او خاصا حالا ان عن الجزء والجزء العام كالجنس او الخاصة
الفصل كتعريف الانسان بالحيوان الضاحك او الناطق الكاتب وناقص ان كان بالامر الخارج فقط كتعريف الانسان
بانه ضاحك او جسم ضاحك وشرطه اي شرط المعرف بالكسر ان يكون مساويا وبالمعرف بالفتح في الصدق يعني متى صدق
هو صدق هذا وبالعكس كالناطق في تعريف الانسان او اوضح منه فلا يصح بالاعم من المعرف كالحيوان في تعريف
الانسان ولا بالمساوي معرفة وجهالة كتعريف الابن بمن له الاب وبالعكس ولا بالاخفى كما يقال النار اسطقس
فوق الاسطقسات ولا يصح التحديد بما والتعريف بالعرض العام غير معتبر وجوز في الناقص ان يكون بالاعم كالتعريف
اللفظي القضية قول يحتمل الصدق والكذب حملية ان حكم فيه بانه هذا ذاك نحو زيد قائم والا اي وان لم
يكن كذلك فشرطية متصلة ان كان الحكم فيه بانه الصدق هذا ذاك صدق شيء ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ومنفصلة ان حكم فيه بانه اما ان يصدق هذا او ذاك نحو هذا العدد اما زوج او فرد ثم القضية اما موجبة
ان اثبت النسبة اي كان الحكم فيه بثبوت شيء لشيء وسالبة ان رفعت النسبة اي كان الحكم فيه
بنفي شيء عن شيء نحو زيد ليس بقائم ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا في الحملية
ومقدما وتاليا في الشرطية والقضية الحملية ان تشخص موضوعها اي كان موضوعها شخصا
معينا وجزئيا حقيقيا فشخصية ومخصوصة نحو زيد عالم وان كان الحكم فيه على نفس الطبيعة فطبيعية
كقولنا الانسان ليس بشخص والا اي وان لم يكن الموضوع شخصا ولا نفس الحقيقة فمحصورة ومسورة ان
ان بين كمية الافراد اي قدر الافراد فيها كلا او بعضا سميت محصورة لحصر افراد موضوعها والمسورة لاشتمالها
من سور البلد كما انه يحيط به كذلك اللفظ الدال على كمية الافراد يحصرها فسور الموجبة الكلية كل
ولام الاستغراق وما يفيد معناهما وسور الجزئية بعض وواحد والسالبة الكلية لا شيء ولا واحد والجزئية
ليس بعض وبعض ليس وليس كل والاشتراك بالتعبير مهملة عطف على محصورة ان لم يبين فيها

كمية الافراد مع صلاحيتها لذلك نحو لا انسان بلا شيء خسر وايضا تقسيم اخر للحملية ان كان حرف السلب جزءا
من الموضوع فمعدولة الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من المحمول فمعدولة المحمول نحو الجماد لا
حي او من الطرفين فمعدولة الطرفين نحو اللاحي لا عالم وسميت معدولة لان مجاز الاسمها على جزء
السلب عن معناه الموضوع له وهو سلب النسبة تسمية الكل باسم الجزء الا ان لم يكن حرف السلب جزءا
فمحصلة ان كانت موجبة كقولنا زيد كاتب وبسيطة ان كانت تلك القضية سالبة نحو زيد ليس بكاتب
الى اعتبار النسبة في كون القضية معدولة وبسيطة لان في قولك زيد ليس بقائم ان كان فيه احتمل عدم القيام
على زيد فمعدولة لان النسبة ايجابية وان كان المراد سلب القيام عنه فبسيطة وكذا. ايضا تقسيم القضية
باعتبار الكيفيات ان بين فيها كيفية النسبة من الضرورة والدوام والامكان والامتناع واللاضرورة
واللادوام فموجهة والجهة امكان ان كان فيها الامكان وحرف السلب عام ان سلب الضرورة عن الايجاب
او عن السلب وخاص ان سلب شيئا اى الضرورة عنهما جميعا اى عن الايجاب والسلب فيقال له ممكنة
خبر وعام خاص صفة الامكان فيتحصل منه والقضية على التقدير الاول تسمى ممكنة عامة وعلى الثاني ممكنة
خاصة او فعل او دوام او ضرورة فكل هذه الثلاثة بالرفع عطف على قوله امكان فالقضية تسمى على
الاول مطلقة عامة فتسميتها بالمطلقة لان هذا هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها
بالضرورة والدوام وغير ذلك من الجهات ولان الحكم فيها غير مقيد بزمان من الازمنة الثلثة وبالعامة
لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية وعلى الثاني اى الدوام الذي دل على عدم انفكاك النسبة
لا على امتناع الانفكاك دائمة مطلقة وعلى الثالث اى الضرورة التي دل على استحالة الانفكاك ضرورية
مطلقة فتسميتها بالدائمة والضرورية لاشتمالها عليهما وبالمطلقة لعدم تقييدها بوصف او وقت وان كان الدوام والضرورة
قسمت القضية على الاول دائمة وضرورية مطلقة وعلى الثاني مشروطة عامة وعرفية عامة او وقتا معينا
مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة وهذه الثمانية مركبة [illegible] الجهات فقط [illegible] باللادوام واللاضرورة

كاصطلاح النحوي وان لم يترك تسمى بالنسبة الى الاول حقيقة
والى الثاني مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس والرجل
الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان
توافقا في المعنى كالمطر والغيث والاسد والليث ومباين له
ان لم يتوافقا فيه كالحجر والشجر واما المركب فهو اما تام وهو الذي
يصح السكوت عليه واما غيره فالاول ان احتمل الصدق والكذب
فهو خبر والا فان دل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو مع الاستعلاء
امر كقولنا اضرب ومع الخضوع دعاء وسؤال ومع التساوي التماس
وان لم يدل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو تنبيه

ويندرج فيه التمني والنداء وغيرهما واما الثاني فهو اما مركب

تقييدي كغلام رجل فطن واما غير تقييدي كالمركب من اسم

وأداة **فصل** في المعاني المفردة كل مفهوم فهو اما جزئي ان

منع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه كزيد او كلي

ان لم يمنع فالكلي الذي هو تمام ماهية جزئياته نوع وهو

صادق على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو

والداخل غير المتساوي في تلك الماهية جنس وهو صادق

على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو وقريب ان

كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه

فهو الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة

هو بعينه الجواب عن تلك الماهية

الى الانسان والفرس وبعيد ان كان الجواب عنها وعن

بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر

اي في ذلك الجنس

كالجسم النامي والداخل المتساوي لها فصل وهو كلي

اي الكلي الذي هو داخل في ماهية تحته من الجزئيات

صادق على الشيء في جواب اي شيء هو في حقيقته فهو قريب

ان ميز النوع عن مشاركه في جنس قريب وبعيد ان ميزه

عنه في جنس بعيد والخارج عن الشيء ان امتنع انفكاكه عنه

اي كلي خارج عن ماهيته

فهو لازم والا فهو عرض مفارق واللازم قد يكون لازما

كالضحك بالقوة للانسان

للوجود كالسواد للحبشي او لازما للماهية كالزوجية للاثنين

فهو البيّن وهو الذي لا يقترن بعقولنا لانه كالفردية للواحد

واما غير البيّن وهو الذي يقترن به كالحدوث للعالم والعرض

المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيئه كالعشق

وكل واحد من اللازم والمفارق فهو ان اختص بافراد حقيقة

واحدة فهو الخاصة وترسم بانها كلية صادقة على افراد حقيقة

واحدة صدقا عرضيا كالضاحك بالقوة او بالفعل والا فهو

عرض عام ويرسم بانه كلي صادق على افراد حقيقة واحدة

وغيرها صدقا عرضيا كالماشي بهما فصل الكليان متساويان

ان صدق كل منهما على كل ما يصدق عليه الآخر كالانسان والناطق

وبينهما عموم وخصوص مطلقا ان صدق احدهما على كل ما صدق
عليه الآخر من غير عكس كلي كالحيوان والانسان او بينهما عموم
وخصوص من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما صدق
عليه الآخر فقط كالحيوان والابيض فبينهما تباين ان لم يصدق
شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر كالحيوان والشجر

فصل الجزئي كما يصدق على المعنى المذكور ويسمى جزئيا حقيقيا
فكذا يصدق على كل اخص تحت اعم ويسمى جزئيا اضافيا

فصل النوع كما يصدق على ما ذكرناه ويسمى نوعا حقيقيا فكذا
يصدق على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو

قولاً اولياً ويسمى نوعاً اضافياً ومراتبه اربع لانه اما اعم الانواع
وهو العالي كالجسم او اخصها وهو السافل كالانسان ويسمى نوع
الانواع او اعم من السافل واخص من العالي كالحيوان وغيره
يسمى متوسطاً او متباين للكل وهو المفرد كالعقل ان قلنا
ان الجوهر جنس له ومراتب الاجناس ايضا اربع ولكن العالي
كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس والسافل
كالحيوان والمتوسط بينهما كالجسم النامي والجسم المطلق والجنس المفرد
كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له فصل في التعريفات
المعرف للشيء وهو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء

ويسمّى حدّاً تامّاً ان كان بجنس وفصل قريبين وحدّاً ناقصاً ان كان

اي المعرف حداً لكونه مانعاً عن دخول الاغيار ... تاماً لاشتماله على جميع الذاتيات ١٢ ربيع

بفصل قريب وحده او به وبجنس بعيد ورسماً تامّاً ان كان بجنس قريب

وخاصة ورسماً ناقصاً ان كان بها فقط او بها وبجنس بعيد ويجب

الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في معرفة وجهالة وعن

استعمال الفاظ غريبة غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى

السائل فصل في تعريف القضايا واقسامها وما يتعلق بها

القضية قول يقال لقائله انه صادق او كاذب وهي شرطية

اي تعريف القضية ١٢

ان انحلت الى قضيتين بعد حذف الروابط والا فحملية فالشرطية اما

اي غير معتبرين بالفعل ولا بالقوة ١٢

متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير اخرى

كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا

فهو حجر واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في

الصدق والكذب معا وتسمى حقيقية كقولنا هذا العدد اما زوج

او فرد او بنفيه كقولنا ليس اما ان يكون حيوانا او اسود او

في الصدق فقط وتسمى مانعة الجمع كقولنا هذا اما انسان

او فرس او في الكذب فقط وتسمى مانعة الخلو كقولنا زيد اما

ان يكون في البحر او لا يغرق فالحملية يتحقق باجزاء ثلثة موضوع

اعني محكوما عليه ومحمول اعني محكوما به ونسبة بينهما واللفظ الدال

عليها يسمى رابطة كهو في زيد هو عالم ويسمى حينئذ ثلاثية وقد

وقد تحذف الرابطة في بعض اللغات وتسمى ثنائية كزيد عالم

(اي القضية)

وهي موجبة ان صح ان يقال الموضوع محمول كقولنا

الانسان حيوان وسالبة ان صح ان يقال ان الموضوع

ليس بمحمول كقولنا الانسان ليس بحجر فموضوعها ان كان

شخصا معينا سميت مخصوصة وشخصية وان كان كليا

(اي جزئيا حقيقيا)

فان بين فيها مقدار افراد الموضوع سميت محصورة ومسورة

(اي الموضوع)

واللفظ الدال عليه يسمى سورا وهي اما موجبة كلية وسورها كل

كقولنا كل نار حارة او سالبة كلية وسورها لا شيء ولا واحد كقولنا لا شيء

ولا واحد من الناس بحجر او موجبة جزئية وسورها بعض وواحد

كقولنا بعض الحيوان او واحد منه انسان و سالبة جزئية و سورها

ليس كل و ليس بعض و بعض ليس و ان لم يبين فان لم تصلح

لان تقصد به كلية و جزئية سميت طبعية و الا فمهملة كقولنا

بان يكون الحكم فيها على نفس طبيعة الموضوع مطلقة او مقيدة بالعموم

الحيوان جنس و الانسان لفي خسر و المهملة في قوة الجزئية اذ

هر آینه در زیان کار است ١٢

متى صدق الانسان لفي خسر صدق بعض الانسان لفي

خسر و بالعكس **فصل في العدول و التحصيل** حرف

بفتحتين گرفتن و تجاوز کردن ١٢

السلب ان كان جزءا من الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من

المحمول كقولنا الجماد لاحي او منهما كقولنا اللاحي

لاعالم سميت معدولة موجبة كانت او سالبة

وان لم يكن جزءاً لشيء منهما سميت محصلة ان كانت موجبة

اي حرف السلب ١٢ اي من الموضوع والمحمول ١٢

وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار بالايجاب والسلب

بالنسبة لا بالطرفين فان كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة

مع ان طرفيها عدميان ولا شيء من المتحرك بساكن سالبة مع

ان طرفيها وجوديان والفرق بين السالبة البسيطة والموجبة

المعدولة المحمول في اللفظ اما في الثلاثية فبانها موجبة

ان قدمت الرابطة على حرف السلب وسالبة ان اخرت عنها

واما في الثنائية فبالنية او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا

بالايجاب العدولي ولفظ ليس بالسلب البسيط او بالعكس فصل

كقولنا الحي غير جماد والا جماد ١٢

في القضايا الموجهة التي جرى الاصطلاح بالبحث عنها ثلث
عشرة بسيطة ومركبة اما البسائط وهي التي حقيقتها ايجاب
فقط او سلب فقط فستة الضرورية المطلقة وهي التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام ذات
الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة
لاشئ من الانسان بحجر الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام ذاته موجودا وقد مر
مثالها ايجابا وسلبا المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع

كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

هذا مثال الموجبة فان تحرك الاصابع ضروري لذات الكاتب بشرط اتصافه بوصف الكتابة

وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا

هذا مثال السالبة فان سلب سكون الاصابع من ذات الكاتب ضروري بشرط اتصافه بالكتابة

العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع

او سلبه عنه بشرط وصفه ومثالها ايجابا وسلبا المطلقة

العامة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل

كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس ولا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل الممكنة العامة

وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة عن الجانب المخالف كقولنا بالامكان

العام كل نار حارة ولا شيء من الحار ببارد والمركبة وهي التي حقيقتها تركب

قضيتين مختلفتين في الكيفية موافقتين في الكمية والمعتبر ايجابها او سلبها بقضية اولى

فمنها المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب
الذات اي اللادوام عبارة عن مطلقة عامة فالمشروطة الخاصة ان كانت
موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما فمن موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما فمن سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة
العرفية الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات
وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة
عامة وان كانت سالبة فتركيبها من سالبة عرفية عامة

وموجبة مطلقة عامة ومثالها قد مر الوجودية اللاضرورية

المطلقة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات واللاضرورة عبارة عن

ممكنة عامة فالوجودية اللاضرورية ان كانت موجبة كقولنا

كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فمن موجبة مطلقة

عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لا شيء من

الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فمن سالبة مطلقة عامة

وموجبة ممكنة عامة الوجودية اللادائمة وهي المطلقة العامة

مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة او سالبة فمن

مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها ما مر الو

وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت
حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فمن موجبة وقتية مطلقة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر
بمنخسف وقت التربيع لا دائما فمن سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة
عامة المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات
وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما

فمن موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وانما كانت

في البسائط ... غير معدودة اي البسيطة

سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما

فمن سالبة منتشرة وموجبة مطلقة عامة الممكنة الخاصة وهي التي

المركبات السابعة من اي القضية

يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا

سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب

او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب فمن

ممكنتين عامتين موجبة وسالبة **فصل** في الشرطية الجزء الاول

فيها يسمى مقدما والثاني تاليا وهي متصلة لزومية ان كان صدق التالي

فيها على تقدير صدق المقدم لزوما واتفاقية ان كان ذلك

بمجرد الاتفاق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق ومنفصلة

حقيقية ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا

كقولنا العدد اما زوج او فرد ومانعة الجمع ان حكم فيها بالتنافي

بين جزئيها في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر ومانعة

الخلو ان حكم فيها بالتنافي بينهما في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون زيد

في البحر او لا يغرق فسالبة كل واحد من هذه القضايا برفع ما حكم به في

موجبتها اعلم ان كلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على

جميع التقادير التي لا ينافي مقدمتها الا تقدم جزئيتها ان يكون كذلك على

بعض هذه التقادير وخصوصيتها ان يكون كذلك

باهمال الاوضاع فسور الموجبة الكلية في الشرطية المتصلة كلما

ومهما وحيثما ونحوه وسور الموجبة الكلية المنفصلة دائما والسالبة الكلية

فيهما ليس البتة وللموجبة الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية قد لا يكون

وبادخال السلب على سور الايجاب الكلي واهمالها بلفظ لو و

ان واذا في المتصلة واما واو في المنفصلة فصل في

التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث

يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة و

لا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا باتحاد النسبة الحكمية بينهما فصل في

العكس المستوي وهو عبارة عن جعل احد طرفي القضية

مکان الآخر مع بقاء الصدق والکیفیة فاما الکلیة فلا یعجز

الموجبات لانها لا تنعکس کلیة لاحتمال کون المحمول اعم

من الموضوع کقولنا کل انسان حیوان فلا تنعکس کلیة لکذب

قولنا کل حیوان انسان واما السالبة فتنعکس کلیة کقولنا

لا شیء من الانسان بحجر لانه یصدق لا شیء من الحجر بانسان

فصل فی عکس النقیض

وهو عبارة عند المتقدمین عن تبدیل کل طرف فی القضیة بنقیض الآخر مع بقاء الصدق

والکیف کما یقال فی کل انسان حیوان کل لا حیوان لا انسان

وعند المتاخرین عبارة عن جعل نقیض الثانی اول

وعين الاول الثاني مع مخالفة الاصل في الكيفية وموافقته
في الصدق كما يقال في كل انسان حيوان لا شيء مما ليس بحيوان
بانسان مع الفرق بينهما يعرف في المطولات **فصل** في
القياس هو قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته
قول آخر وهو استثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورة فيه
بالفعل كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكنها
طالعة فالنهار موجود فالنتيجة وهي فالنهار موجود مذكورة بعينها
فيه ولو قلت لكنه ليس بموجود ينتج انها ليست بطالعة فنقيضها وهو
انها طالعة مذكورة فيه واقتراني ان لم يكن كذلك كقولنا كل انسان

حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس فليست النتيجة

ولا نقيضها مذكورة فيه بالفعل واذا عرفت هذا فنقول ان

موضوع النتيجة في الاقتراني يسمى اصغر ومحمولها اكبر و

التي فيها الاصغر صغرى والتي فيها الاكبر كبرى والمكرر بين

الاصغر والاكبر يسمى حدا اوسط والهيئة الحاصلة من كيفية

وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين تسمى شكلا وهي اربعة لان

الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى كقولنا

كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فهو الاول وان كان على العكس كقولنا

كل انسان ناطق وكل ضاحك انسان فهو الرابع وان كان محمولا فيهما

٢٦

٢٧

كقولنا كل ناطق انسان ولا شيء من الحجر بانسان وهو الثاني
وان كان موضوعاً فيهما كقولنا كل انسان ناطق وكل انسان
حساس وهو الثالث واما الشكل الاول فشرطه ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى واما الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيفية وكلية الكبرى
واما الثالث فشرطه موجبة الصغرى وكلية احديهما واما الرابع فغير محتاج
اليه لعدم وقوعه في الاستعمال لانه غير بين فصل في الاستقراء
وهو تام ان استدل بجميع الجزئيات ويحكم على الكل وهو قليل
الاستعمال وناقص ان استدل باكثر الجزئيات ويحكم على الكل
كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان

والبهائم يحرك الاسفل كك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون

الكلي بهذه الصفة كالتمساح **فصل** في التمثيل وهو ان يستدل

بجزئي على الجزئي الآخر لمشاركتهما في كلي مؤثر في الحكم

الفقهاء قياسا كقولنا العالم مؤلف فيكون حادثا كالبيت **فصل**

في البرهان وهو اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة

للنسبة في الذهن والخارج كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل

متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم واني وهو الذي يكون الحد

الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل

محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلا

نمازد زیرا که لیس بعض الحیوان بانسان صادق است و عکس وی
لیس بعض الانسان بحیوان صادق نیست **فصل** نقیض هر قضیه
دیگر باشد که با وی در سلب و ایجاب و در کلیت و جزئیت و جهت
مخالف باشد بحیثیتی که صدق هر یک لذاته مستلزم کذب دیگری
باشد و کذب هر یک لذاته مستلزم صدق دیگری باشد پس
نقیض موجبه کلیه سالبه جزئیه باشد و نقیض سالبه کلیه موجبه جزئیه
فصل قضیه شرطیه متصله لزومیه باشد اگر اتصال یا سلب اتصال
ضروری باشد چنانکه گذشت و اتفاقیه باشد اگر اتصال یا سلب
نه ضروری باشد چنانکه اگر انسان ناطق است حمار ناهق است
و قضیه منفصله حقیقیه باشد اگر انفصال در وجود و عدم باشد
چون این شیء عدد یا زوج باشد یا فرد یعنی هر دو مجتمع نشوند
و مرتفع نشوند و یا مانعة الجمع باشد اگر انفصال در وجود
باشد چنانکه گوئی این چیز یا شجر باشد یا حجر یعنی هر دو

مجتمع نشوند لیکن ارتفاع شان شاید و یا مانعة الخلو باشد اگر
انفصال در مقدم باشد چنانکه گوئی زید یا در دریا است یا
غرق نشود یعنی هر دو مرتفع نشوند لیکن اجتماع شاید فصل
تناقض و عکس در شرطیات بر قیاس حملیات معلوم شود
حجت بر سه قسم است یکی قیاس که آن استدلال است بحال کلی بر
حال جزئی چنانکه گوئی کل انسان حیوان و کل حیوان جسم
فکل انسان جسم پس استدلال کردی بحال حیوان که کلی است
بر حال جزئی وهی که انسان است دوم استقرار که آن استدلال
است بحال جزئیات بر حال کلی چنانکه گوئی هر یک از انسان
و صغیره و بهایم فک اسفل را می جنبانند در حال مضغ پس تمام
حیوان چنین باشند پس استدلال کردی بحال جزئیات
حیوان که انسان و بهایم و طیور اند بر همه حیوان که ...
سوم تمثیل که آن استدلال است بحال جزئی

نبیذ حرام است بنا بر آنکه خمر حرام است زیرا که هر دو جزئی مسکر اند

فصل استقرا و تمثیل مفید ظن باشند و قیاس مفید

یقین باشد پس عمده در باب تحصیل تصدیقات قیاس است

و قیاس عبارت است از قول مؤلف از قضایا که لازم آید از وی

لذاته قول دیگر چنانکه گوئی عالم متغیر است و هرچه متغیر است حادث

است پس لازم آمد که عالم حادث باشد و قیاس بر دو قسم است یکی اقترانی

که در وی نتیجه یا نقیض نتیجه بالفعل مذکور باشد چنانکه مذکور شد

دوم استثنائی که در وی نتیجه یا نقیض نتیجه بالفعل مذکور باشد

چنانکه گوئی اگر این آدمی باشد حیوان باشد لیکن آدمی است

پس حیوان باشد لیکن حیوان نیست پس آدمی نیست **فصل**

قیاس اقترانی یا حملی باشد یعنی مرکب از حملیات صرف یا غیر

حملی باشد و قسم اول اظهر است پس بر وی اقتصار کنیم و آن

بر چهار نوع است زیرا که نسبت میان موضوع و محمول مطلوب

مجهول باشد جهت انتاج مقصد بمتوسطی که او را با هر دو طرف نسبت
باشد و [illegible] واسطه وی نسبت میان موضوع مطلوب و محمول
آن معلوم شود و آنرا حد اوسط خوانند چنانکه موضوع مطلوب را
اصغر خوانند و محمول وی را اکبر و حد اوسط اگر محمول شود صغری
و موضوع شود اکبر را شکل اول خوانند و اگر عکس این باشد
آنرا شکل رابع خوانند و اگر محمول شود هر دو را آنرا شکل ثانی خوانند
و اگر موضوع باشد هر دو را آنرا شکل ثالث خوانند فصل
شکل اول را شرط انتاج آن است که صغری وی
یعنی قضیه که مشتمل اصغر است موجبه باشد تا افراد اصغر در
اوسط مندرج شود و کبری وی یعنی قضیه که مشتمل اکبر
است کلیه باشد تا حکم از اوسط متعدی باصغر شود یقین
پس صغری شکل اول همیشه موجبه باشد و کبری کلیه و ضروب
منتجه وی چهار است اول موجبتین کلیتین نتیجه

دوم موجبه جزئیه صغری با موجبه کلیه کبری نتیجه موجبه جزئیه
باشد سوم موجبه کلیه صغری با سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه کلیه باشد
چهارم موجبه جزئیه صغری با سالبه کلیه کبری نتیجه سالبه جزئیه باشد
پس شکل اول منتج محصورات اربعه است و شرط شکل ثانی آن است
که مقدمتین وی مختلفتین باشند در ایجاب و سلب یعنی یکی موجبه
باشد و دیگری سالبه و کبری وی کلیه باشد و ضروب منتجه
وی نیز چهار است اول موجبه کلیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه همه
ج ب است و هیچ از ا ب نیست پس هیچ از ج ا نیست
دوم عکس این چنانکه هیچ از ج ب نیست و همه ا ب است
پس هیچ از ج ا نیست سوم موجبه جزئیه صغری و سالبه کلیه کبری
چنانکه بعض ج ب است و هیچ از ا ب نیست پس بعض
ج ا نیست چهارم سالبه جزئیه صغری و موجبه کلیه کبری چنانکه بعض
ج ب نیست و همه ا ب است پس بعض ج ا نیست پس نتیجه

شکل ثالث فی نتیجة السالبة اما کلیة و اما جزئیة و شرط شکل ثالث آنست

که صغری وی موجبه باشد و یکی از مقدمتین وی کلیه باشد

و ضروب وی شش است سه منتج ایجاب جزئی و سه منتج سلب

جزئی و آن سه که منتج ایجاب جزئی است اول موجبتین کلیتین چنانکه

همه ب ج است و همه ب ا است دوم صغری موجبه جزئیه

و کبری موجبه کلیه چنانکه بعض ب ج است و همه ب ا است

سوم صغری موجبه کلیه و کبری موجبه جزئیه چنانکه همه ب ج است

و بعض ب ا است پس نتیجه این سه ضرب بعض ج ا است

و آن سه که منتج سلب جزئی است اول موجبه کلیه صغری و سالبه کلیه

کبری چنانکه همه ب ج است و هیچ از ب ا نیست دوم موجبه

جزئیه صغری و سالبه کلیه کبری چنانکه بعض ب ج

است و هیچ از ب ا نیست سوم موجبه صغری

و سالبه جزئیه کبری چنانکه همه ب ص

اینست و نتیجه هر سه ضرب این است که بعض ج
اینست و شکل رابع بعید است از طبع پس ورا نیاوردیم اما

قیاس استثنائی بر دو قسم است یکی اتصالی و دوم انفصالی

اتصالی آنست که مرکب باشد از متصله لزومیه با وضع مقدم
و آنرا نتیجه وضع تالی باشد چنانکه گوئی که اگر این جسم انسان
باشد حیوان باشد لیکن انسان است پس حیوان باشد
یا مرکب از متصله لزومیه با رفع تالی و آنرا نتیجه رفع مقدم
است چنانکه گوئی در مثال مذکور لیکن حیوان نیست
پس انسان نباشد و اما انفصالی آنست که مرکب باشد
از منفصله حقیقیه با وضع احد الجزئین این را نتیجه رفع جزو دیگر
باشد و با رفع احد الجزئین آنرا نتیجه وضع جزو دیگر باشد
و با رفع احد الجزئین آنرا نتیجه وضع جزو دیگر باشد پس او را چهار
نتیجه باشد چنانکه گوئی این عدد یا زوج است یا فرد لیکن زوج است

پس فرد نیست لیکن فرد است پس زوج نیست لیکن زوج نیست
پس فرد باشد لیکن فرد نیست پس زوج باشد یا مرکب باشد
از منفصلهٔ مانعة الجمع با وضع احد الجزئین او را نتیجه رفع جزء
دیگر باشد پس او را دو نتیجه باشد چنانکه گوئی این جسم یا شجر است
یا حجر لیکن شجر است پس حجر نیست لیکن حجر است پس شجر نیست یا مرکب
باشد از منفصلهٔ مانعة الخلو با رفع احد الجزئین او را نتیجه وضع جزء دیگر باشد
پس نتیجه او را دو است چنانکه گوئی این جسم یا لاحجر است یا
لاشجر لیکن حجر است پس لاشجر باشد لکن شجر است پس لاحجر باشد

الحمد لله العلی الاعلی که رسالهٔ کبری از رسائل متداوله منطقیه مصنفهٔ سید
شریف علیه رحمة الله اللطیف با حواشی انیقه مستنبطه از شرح فارسی
و دیگر کتب معتبره در سنه دربیت السلطنت لکهنو به کشمیری محله مطبع
مسیحائی باهتمام مسیح الزمان ولد مولوی نور [illegible] مغفور
در سنه ۱۲۶۴ هجری حلیه طبع پوشید